



## الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

# الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية ، قوانين ، أوامر ومراسيم  
قرارات ، مقررات ، مناشير ، إعلانات وبلاغات

الادارة والتحرير الكتابة العامة للحكومة  الطبع والاشتراكات ادارة المطبعة الرسمية  ٧ و ٩ و ١٣ شارع عبد القادر بن مبارك - الجزائر الهاتف : ١٧ الى ١٨-٦٦ ح ج ب ٥٠ - ٣٢٠٠	خارج الجزائر		داخل الجزائر		النسخة الاصلية النسخة الاصلية وترجمتها
	سنة	٦ اشهر	سنة	٦ اشهر	
	٣٥ دج	٢٠ دج	٢٤ دج	١٤ دج	
	٥٠ دج	٣٠ دج	٤٠ دج	٢٤ دج	
	بما فيها نفقات الارسال				
تمن النسخة الاصلية : ٢٥٠ دج و تمن النسخة الاصلية وترجمتها : ٥٠ دج - تمن العدد للسنين السابقة (١٩٦٢-١٩٦٩) : ٣٥٠ دج - وتسلم الفهارس مجاناً للمشاركين . المطلوب منهم ارسال لفائف الورق الاخيرة عند تجديد اشتراكاتهم والاعلام بمطالبهم . يؤدي عن تغيير العنوان ٣٠٠ دج - تمن النشر على اساس ٣ دج للسطر .					

## فهرس

### وزارة الشؤون الخارجية

### مراسيم ، قرارات ، مقررات

#### رئاسة مجلس الوزراء

- قرار مؤرخ في اول شعبان عام ١٣٩٠ الموافق اول أكتوبر سنة ١٩٧٠ يتضمن تحديد تشكيل اللجان المتساوية الاعضاء لاسلاك موظفي رئاسة مجلس الوزراء . ١٢٧٤

#### وزارة الدولة المكلفة بالنقل

- قرار مؤرخ في ٢٣ جمادى الثانية عام ١٣٩٠ الموافق ٢٥ غشت سنة ١٩٧٠ يتضمن احداث قسم للتقنيين المكلفين بصيانة الطائرات في مدرسة الطيران المدني والارصاد الجوية . ١٢٧٥

- قرارات مؤرخة في ٢٨ شوال عام ١٣٨٨ و ٥ صفر و ٢٠ ربيع الثاني و ١٥ جمادى الاولى عام ١٣٨٩ و ٤ محرم عام ١٣٩٠ الموافق ١٦ يناير و ٢٢ ابريل و ٣ و ٢٩ يوليو سنة ١٩٦٩ و ١١ مارس سنة ١٩٧٠ تتعلق بالادراج والتسجيل في رتبة مستشاري الشؤون الخارجية . ١٢٧٥

- قرارات مؤرخة في ٢٢ شوال عام ١٣٨٨ و ١٥ و ١٨ ربيع الثاني عام ١٣٨٩ و ٤ محرم عام ١٣٩٠ الموافق ١٠ يناير و ٣٠ يونيو و ٣ يوليو سنة ١٩٦٩ و ١١ مارس سنة ١٩٧٠ تتعلق بالادراج والتسجيل في سلك كتاب الشؤون الخارجية . ١٢٧٦

الوزاري المشترك المؤرخ في ٢٠ ذي الحجة عام ١٣٨٩ الموافق ٢٦ فبراير سنة ١٩٧٠ والمتضمن نظام المسابقة الاختبارية والامتحان المهني لتوظيف مساعدي المصالح الاقتصادية ١٢٨٠٠

— قرار وزاري مشترك مؤرخ في ١٧ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢٠ يوليو سنة ١٩٧٠ يتضمن تعديل القرار الوزاري المشترك المؤرخ في ٨ ربيع الاول عام ١٣٨٩ الموافق ٢٤ مايو سنة ١٩٦٩ والمتضمن تحديد كيفية تنظيم شهادة الثقافة العامة والمهنية . ١٢٨١

### وزارة الصحة العمومية

— قرار مؤرخ في ١٨ رجب عام ١٣٩٠ الموافق ١٨ سبتمبر سنة ١٩٧٠ يتضمن تفويض الامضاء الى مدير الادارة العامة . ١٢٨٢

— قرار مؤرخ في ١٨ رجب عام ١٣٩٠ الموافق ١٨ سبتمبر سنة ١٩٧٠ يتضمن تفويض الامضاء الى مدير المساعدة العمومية والسكان . ١٢٨٢

— قرار مؤرخ في ١٨ رجب عام ١٣٩٠ الموافق ١٨ سبتمبر سنة ١٩٧٠ يتضمن تفويض الامضاء الى نائب مدير . ١٢٨٢

### وزارة الاشغال العمومية والبناء

— قرار وزاري مشترك مؤرخ في ٣ رجب عام ١٣٩٠ الموافق ٣ سبتمبر سنة ١٩٧٠ يتضمن تحديد مرتبات تلاميذ مدرسة المهندسين للاشغال العمومية بالجزائر حسين داي . ١٢٨٣

### وزارة الاخبار والثقافة

— قرار مؤرخ في ٢٣ رجب عام ١٣٩٠ الموافق ٢٣ سبتمبر سنة ١٩٧٠ يتضمن تفويض الامضاء الى مدير الادارة العامة . ١٢٨٣

### اعلانات وبلاغات

— ائذار لمقاول ١٢٨٤

### اخبار

— تصريح بتأسيس جمعيات ١٢٨٤

— قرارات مؤرخة في ٢٦ شوال عام ١٣٨٨ و ٢٨ صفر عام ١٣٨٩ الموافق ١٤ يناير و ١٥ مايو سنة ١٩٦٩ تتعلق بالادراج والترسيم في سلك المحققين للشؤون الخارجية . ١٢٧٧

— قراران مؤرخان في ٢٦ شوال عام ١٣٨٨ الموافق ١٤ يناير سنة ١٩٦٩ يتعلقان بالادراج والترسيم في سلك الكتاب القنصليين للشؤون الخارجية . ١٢٧٧

### وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

— قرار مؤرخ في ١٨ رجب عام ١٣٩٠ الموافق ١٨ سبتمبر سنة ١٩٧٠ يتضمن تفويض الامضاء الى مدير الادارة العامة . ١٢٧٨

— قرار مؤرخ في ١٨ رجب عام ١٣٩٠ الموافق ١٨ سبتمبر سنة ١٩٧٠ يتضمن تفويض الامضاء الى مدير التعليم الفلاحي . ١٢٧٨

### وزارة التعليم الابتدائي والثانوي

— قرار وزاري مشترك مؤرخ في ١٧ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢٠ يوليو سنة ١٩٧٠ يتضمن تميم القرار الوزاري المشترك المؤرخ في ١٢ ذي القعدة عام ١٣٨٩ الموافق ٢٠ يناير سنة ١٩٧٠ والمتضمن تحديد نظام المسابقة الاختبارية والامتحان المهني لتوظيف المقتصدین . ١٢٧٨

— قرار وزاري مشترك مؤرخ في ١٧ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢٠ يوليو سنة ١٩٧٠ يتضمن تميم القرار الوزاري المشترك المؤرخ في ٢ محرم عام ١٣٩٠ الموافق ٩ مارس سنة ١٩٧٠ والمتضمن تحديد نظام المسابقة الاختبارية والامتحان المهني لتوظيف نواب المقتصدین . ١٢٧٩

— قرار وزاري مشترك مؤرخ في ١٧ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢٠ يوليو سنة ١٩٧٠ يتضمن تميم القرار الوزاري المشترك المؤرخ في ١٣ ذي القعدة عام ١٣٨٩ الموافق ٢٠ يناير سنة ١٩٧٠ والمتضمن تحديد كيفية تنظيم مسابقة توظيف مساعدي التربية وشهادة الكفاءة لوظيفة مساعدي التربية . ١٢٨٠

— قرار وزاري مشترك مؤرخ في ١٧ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢٠ يوليو سنة ١٩٧٠ يتضمن تميم القرار

## مراسيم ، قرارات ، مقررات

### رئاسة مجلس الوزراء

قرار مؤرخ في اول شعبان عام ١٣٩٠ الموافق اول اكتوبر سنة ١٩٧٠ يتضمن تحديد تشكيل اللجان المتساوية الاعضاء لاسلاك موظفي رئاسة مجلس الوزراء

موجب قرار مؤرخ في اول شعبان عام ١٣٩٠ الموافق

اول اكتوبر سنة ١٩٧٠ يعين الاعوان المذكورون في الجدول الملحق ، بصفة ممثلين رسميين ونواب للموظفين وممثلين رسميين ونواب للادارة .

ويعين السيد محمد تازير ، مدير الادارة العامة رئيساً للجان المتساوية الاعضاء المحدثة بموجب القرار المؤرخ في ١٢ ذي القعدة عام ١٣٨٩ الموافق ١٩ يناير سنة ١٩٧٠ .

## الملحق

ممثلو الموظفين		ممثلو الادارة		الاسلاك
الاعضاء الرسميون	الاعضاء النواب	الاعضاء الرسميون	الاعضاء النواب	
السيدة فتحة طار « مريم سعدون	السيدة طيب بن عباس المولودة عائشة محمدى الآنسة خروقة بن مسعود	السيد محمد تازير « فاضل رجيبي	السيد ميلود بن تواتي « مصطفى عزوني	الاعوان الضاربون على الالة الكاتبة
السيد محمد بجاوي « على زرقوق	السيد مخلوف كوربة « على شهلول	السيد محمد تازير « فاضل رجيبي	السيد ميلود بن تواتي « مصطفى عزوني	سائقو السيارات من الصف الثاني
السيد محمد سعيد حمان « محمد الهاشمي	السيد الاخضر سحنون « على بولقرون	السيد محمد تازير « فاضل رجيبي	السيد ميلود بن تواتي « مصطفى عزوني	العمال المهنيون من الصف الاول
السيد نور الدين بحريز « عبد المجيد حمداش	السيد شريف محروش « اكلي بلفصيل	السيد محمد تازير « فاضل رجيبي	السيد ميلود بن تواتي « مصطفى عزوني	العمال المهنيون من الصف الثاني
السيد عبد الله عزوق « ابراهيم اوراري	السيد محمد امقران معوش « بشير عماري	السيد محمد تازير « فاضل رجيبي	السيد ميلود بن تواتي « مصطفى عزوني	العمال المهنيون من الصف الثالث
السيد سعيد بابا السيدة خضرة برناوي السيد رايح كرون	السيد محمد بوسلوب « ناجي العربي « علي بوحراث	السيد محمد تازير « فاضل رجيبي « ميلود بن تواتي	السيد عبد القادر تيجاني « مصطفى عزوني « عز الدين عبد المجيد	اعوان المصالح

## وزارة الشؤون الخارجية

قرارات مؤرخة في ٢٨ شوال عام ١٣٨٨ و ٥ صفر و ٢٠ ربيع الثاني و ١٥ جمادى الاولى عام ١٣٨٩ و ٤ محرم عام ١٣٩٠ الموافق ١٦ يناير و ٢٢ ابريل و ٢٩ يوليو سنة ١٩٦٩ و ١١ مارس سنة ١٩٧٠ تتعلق بالادراج والترسيم في رتبة مستشاري الشؤون الخارجية

بموجب قراراتين مؤرخين في ٢٨ شوال عام ١٣٨٨ الموافق ١٦ يناير سنة ١٩٦٩ يدرج ويرسم المستشارون الآتية اسمائهم في سلك الوزراء المفوضين والمستشارين والكتاب للشؤون الخارجية برتبة مستشارين للشؤون الخارجية ما

السادة : عبد القادر بوسلهام  
محمد سعيد آيت شعلال  
محمد وعمر مجاد  
رشيد حداد  
محمد نور الدين جودي  
عبد الغنى قصرى  
سعد الدين نويوات  
أحمد نجيب بولبينة  
حسين جودى  
مواد وقواق  
عثمان سعدي  
عبد الرحمن نقلي  
براهم الباقي  
حسين رحال  
ابوبكر رحال  
محمد الاخضر بلعيد  
عبد المجيد قاوار  
حسين زعطوط  
تيجاني بوجقجي  
محمد الصفيير يونس  
قدور بن عيادة

## وزارة الدولة المكلفة بالنقل

قرار مؤرخ في ٢٣ جمادى الثانية عام ١٣٩٠ الموافق ٢٥ غشت سنة ١٩٧٠ يتضمن احداث قسم للتقنيين المكلفين بصيانة الطائرات في مدرسة الطيران المدني والارصاد الجوية

ان وزير الدولة المكلف بالنقل ،

— بمقتضى المرسوم رقم ٦٣ — ٤٩٣ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٣ والمتضمن احداث مدرسة الطيران المدني والارصاد الجوية ولا سيما المادة ٤ منه ،

يقرر مايلي :

**المادة الاولى :** يحدث بمدرسة الطيران المدني والارصاد الجوية قسم للتقنيين المكلفين بصيانة الطائرات وذلك لاجل تكوين وترقية واختيار المترشحين لشهادة التقني المكلف بصيانة الطائرات .

**المادة ٢ :** يكلف مدير الطيران المدني بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٣ جمادى الثانية عام ١٣٩٠ الموافق ٢٥ غشت سنة ١٩٧٠ .

رايح بيطاط

قرارات مؤرخة في ٢٢ شوال عام ١٣٨٨ و ١٥ و ١٨ ربيع الثاني عام ١٣٨٩ و ٤ محرم عام ١٣٩٠ الموافق ١٠ يناير ٣٠ و يونيو ٣ و يوليو سنة ١٩٦٩ و ١١ مارس سنة ١٩٧٠ تتعلق بالادراج والترسيم في سلك كتاب الشؤون الخارجية

بموجب قرار مؤرخ في ٢٢ شوال عام ١٣٨٨ الموافق ١٠ يناير سنة ١٩٦٩ ، يدرج ويرسم الكتاب للشؤون الخارجية الآتية أسماؤهم في سلك الوزراء المفوضين والمستشارين والكتاب للشؤون الخارجية برتبة كتاب للشؤون الخارجية :

السادة : خضير صالحى	أحمد أوبراهم
محمد عبده عبد الدائم	عبد المجيد لهتهيت
أحمد بن فريجة	غوثى قهواجى
عبد القادر الهوارى	حاج أحمد بن ديمراد
الهاشمى قدورى	محمد ربيع يونس
أحمد وصيف	بومدين محمد كبير
يحيى تريكى	ابراهيم طبيى
مصطفى دادو	تارزى شرفى
بابوب سماوى	محمد ناصر عجبال
مصطفى كتاب	محمد جبال بن سطلال
محمود حكام	عمر بن شهيدة
محمد غالب نجارى	رابح عامر
عبد القادر بن اسماعيل	على صالح
محمد شريف	عبد العزيز بوشوك
محيى الدين عابد	ابراهيم عيسى
جمال أورابح	عبد القادر قريصات
بوزيان التلمسانى	محمد العيد بن مقران
كمال حسن	على بن غزال
محمد العلى	عبد الوهاب عبادة
مخند لونيس	الطاهر قن
عبد القادر معديني	خالقة معمري
محمد طالب	الآنسة : خديجة مختارى
عبد الرحمن الحلو	السادة : محمد الطاهر بوزربية
حميد براشد	أحمد الدخلى
الآنسة : عزيزة ياكى	عبد الحميد سميشر
السادة : محمد الأمين علوان	أوعمر الشيخ بلحاج
حسين مسلوب	ناصر الدين حفاظ
مخند أكلى بن عمر	يوسف كربية

بموجب قرار مؤرخ في ٥ صفر عام ١٣٨٩ الموافق ٢٢ أبريل سنة ١٩٦٩ ، يدرج ويرسم السيد محمد بوزار في سلك الوزراء المفوضين والمستشارين والكتاب للشؤون الخارجية برتبة مستشار للشؤون الخارجية .

بموجب قرار مؤرخ في ٢٠ ربيع الثاني عام ١٣٨٩ الموافق ٣ يوليو سنة ١٩٦٩ يدرج ويرسم المستشارون للشؤون الخارجية الآتية أسماؤهم في سلك الوزراء المفوضين والمستشارين والكتاب للشؤون الخارجية برتبة مستشارين للشؤون الخارجية :

السادة :

اسماعيل بن ضيف الله	محمد المصطفى معيزة
جمال الدين غرناطى	حاج بن عبد القادر عزوط
عبد القادر بن قاسى	حسين بن يلس
شادلى بن حديد	يحيى محمد
همار دحموش	محمد خلادى
محمد أبركان	عمر بن غزال
عبد الرحمن شريط	عبد الحميد عجبال
محمد ولد قبلية	رشيد بن الشيخ الفنون
أحمد يختى	

بموجب قرار مؤرخ في ١٥ جمادى الاولى عام ١٣٨٩ الموافق ٢٩ يوليو سنة ١٩٦٩ ، يدرج ويرسم السيد محمد شريف بن مهيدى في سلك الوزراء المفوضين والمستشارين والكتاب للشؤون الخارجية برتبة مستشار للشؤون الخارجية .

بموجب قرار مؤرخ في ٤ محرم عام ١٣٩٠ الموافق ١١ مارس سنة ١٩٧٠ ، يدرج ويرسم المستشارون للشؤون الخارجية ، الآتية أسماؤهم في سلك الوزراء المفوضين والمستشارين والكتاب للشؤون الخارجية برتبة مستشارين للشؤون الخارجية :

للمسادة :

أدريس جزائرى ،

عبد الكريم شيتور ،

وفوف بوجعجى .

بموجب قرار مؤرخ في ٤ محرم عام ١٣٩٠ الموافق ١١ مارس عام ١٩٧٠ ، يدرج ويرسم السيد نذير بوزار في سلك الوزراء المفوضين والمستشارين والكتاب للشؤون الخارجية برتبة مستشار للشؤون الخارجية .

بموجب قرار مؤرخ في ٢٢ شوال عام ١٣٨٨ الموافق ١٠ يناير سنة ١٩٦٩ يدرج السيد محمد رضا يلس ، كاتب للشؤون الخارجية ، في سلك الوزراء المفوضين والمستشارين والكتاب للشؤون الخارجية برتبة كاتب للشؤون الخارجية :

بموجب قرار مؤرخ في ٢٢ شوال عام ١٣٨٨ الموافق ١٠ يناير سنة ١٩٦٩ ، يدرج ويرسم الملحقان للشؤون الخارجية

قرارات مؤرخة في ٢٦ شوال عام ١٣٨٨ و ٢٨ صفر عام ١٣٨٩ الموافق ١٤ يناير و ١٥ مايو سنة ١٩٦٩ تتعلق بالادراج والترسيم في سلك الملحقين للشؤون الخارجية :

بموجب قرار مؤرخ في ٢٦ شوال عام ١٣٨٨ الموافق ١٤ يناير سنة ١٩٦٩ ، يدرج ويرسم الملحقون للشؤون الخارجية الآتية أسماؤهم ، في سلك الملحقين للشؤون الخارجية :

السيد : خليفة عبد يش	أحمد عامر
الآنسة : زينب بلعاب	فرحات بن شمام
السيد : محمد فتحي شاوش	عيسى شنوفى
السيدة : نورية حمدي	نور الدين كروم
السادة : عبد الغنى خالده	راجح الونساس
على معمري	فريد مرعوبى
حسين موسى	عبد الحميد طويل
حميدو زيتوني	محمد امغار
سليمان بودى	عبد السلام بدران
حنفى اوالصديق	

بموجب قرار مؤرخ في ٢٦ شوال عام ١٣٨٨ الموافق ١٤ يناير سنة ١٩٦٩ يدرج الملحقون للشؤون الخارجية الآتية أسماؤهم في سلك الملحقين للشؤون الخارجية :

السادة : بكر بعمارة	جمال الدين كاشر
محمد أمين مسلم	زبير أكين مساني

بموجب قرار مؤرخ في ٢٦ شوال عام ١٣٨٨ الموافق ١٤ يناير سنة ١٩٦٩ ، يدرج ويرسم السيد عبد العزيز تراجي الملحق الادارى في سلك الملحقين الادريين .

بموجب قرار مؤرخ في ٢٨ صفر عام ١٣٨٩ الموافق ١٥ مايو سنة ١٩٦٩ ، يدرج ويرسم الملحقان للشؤون الخارجية الآتية أسماؤهما في سلك الملحقين للشؤون الخارجية :

السيد : محمد غنيم
الآنسة : فاطمة بن منصور

قرارات مؤرخان في ٢٦ شوال عام ١٣٨٨ الموافق ١٤ يناير سنة ١٩٦٩ يتعلقان بالادراج والترسيم في سلك الكتاب القنصليين للشؤون الخارجية :

بموجب قرار مؤرخ في ٢٦ شوال عام ١٣٨٨ الموافق ١٤ يناير سنة ١٩٦٩ ، يدرج ويرسم الكتاب القنصليون للشؤون الخارجية الآتية أسماؤهم في سلك الكتاب القنصليين للشؤون الخارجية :

السادة : محمد طاهر عزيزي	ابراهيم بريفت
يحيى عزيزي	السيدة : آسيا كاستيل
فريد بن يخو	السادة : عبد العزيز شهيلي
أحمد بوسعيد	قاسى شيبان
مصطفى بوسوماح	بوزيان حداد

الآتية اسماؤهما في سلك الوزراء المفوضين والمستشارين والكتاب للشؤون الخارجية برتبة كاتبين للشؤون الخارجية :

السيدان : هادى مسعود  
راجح مشهود

بموجب قرار مؤرخ في ٢٢ شوال عام ١٣٨٨ الموافق ١٠ يناير سنة ١٩٦٩ يدرج الملحقون للشؤون الخارجية الآتية أسماؤهم ، في سلك الوزراء المفوضين والمستشارين والكتاب للشؤون الخارجية برتبة كتاب للشؤون الخارجية :

السادة : كمال يوسف خوجة	السيدة : مريم لين مازوني
عبد الوهاب معطى الله	السادة : أحمد شواكى
عمار لهثيهت	خليفة لقمان
أحمد تادلاوى	عمار العمرانى
أحمد بغلى	رشيد زيناى
على بن طرية	راجح خروة

بموجب قرار مؤرخ في ١٥ ربيع الثاني عام ١٣٨٩ الموافق ٣٠ يونيو سنة ١٩٦٩ يدرج ويرسم الكتاب للشؤون الخارجية الآتية اسماؤهم في سلك الوزراء المفوضين والمستشارين والكتاب للشؤون الخارجية برتبة كتاب للشؤون الخارجية :

السادة : محمد السميع بن	الآنسة : مليكة ساسي
الشيخ الحسين	السادة : ارزقي شرفة
بلقاسم بودوح	نور الدين حربي
الاخضر عطبة	محمد العربي عبد السلام

بموجب قرار مؤرخ في ١٨ ربيع الثاني عام ١٣٨٩ الموافق ٣ يوليو سنة ١٩٦٩ يدرج ويرسم الكتابان للشؤون الخارجية الآتية اسماؤهما في سلك الوزراء المفوضين والمستشارين والكتاب للشؤون الخارجية برتبة كاتبين للشؤون الخارجية :

السيدان : راجح سوييس  
عبد الحق بلغيث

بموجب قرار مؤرخ في ٤ محرم عام ١٣٩٠ الموافق ١١ مارس سنة ١٩٧٠ يدرج ويرسم الكتاب للشؤون الخارجية الآتية اسماؤهم في سلك الوزراء المفوضين والمستشارين والكتاب للشؤون الخارجية برتبة كتاب للشؤون الخارجية :

السادة : بشير ولد رويس	السادة : العربي طيبة
فاروق بوعودية	محمد برغام
الازرق بن علو	مراد بن الشيخ
حسن يامي	مصطفى آيت وعمر
السيدة : شفيقة سلامي	

قرار مؤرخ في ١٨ رجب عام ١٣٩٠ الموافق ١٨ سبتمبر سنة ١٩٧٠ يتضمن تفويض الامضاء الى مدير التعليم الفلاحي

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

— بمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ ورقم ٧٠ - ٥٣ المؤرخين في ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ و ١٨ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢١ يوليو سنة ١٩٧٠ والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

— وبمقتضى المرسوم رقم ٧٠ - ١١٠ المؤرخ في ٢٠ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢٣ يوليو سنة ١٩٧٠ والمتضمن الترخيص لاجراء الحكومة بتفويض امضاءهم ،

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ في ١٨ جمادى الثانية عام ١٣٩٠ الموافق ٢٠ غشت سنة ١٩٧٠ والمتضمن تعيين السيد توفيق بوجقجي ، مديرا للتعليم الفلاحي ،

يقرر مايلي :

**المادة الاولى :** يفوض الى السيد توفيق بوجقجي ، مدير التعليم الفلاحي ، الامضاء باسم وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ، على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته .

**المادة ٢ :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٨ رجب عام ١٣٩٠ الموافق ١٨ سبتمبر سنة ١٩٧٠ .

محمد طيبي

## وزارة التعليم الابتدائي والثانوي

قرار وزاري مشترك مؤرخ في ١٧ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢٠ يوليو سنة ١٩٧٠ يتضمن تميم القرار الوزاري المشترك المؤرخ في ١٢ ذي القعدة عام ١٣٨٩ الموافق ٢٠ يناير سنة ١٩٧٠ والمتضمن تحديد نظام المسابقة الاختبارية والامتحان المهني لتوظيف المقتصدین

ان وزير التربية الوطنية ، ووزير الداخلية ،

— بمقتضى الامر رقم ٦٦ - ١٣٣ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتضمن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية ،

— وبمقتضى المرسوم رقم ٦٦ - ١٤٥ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية الموظفين ،

— وبمقتضى المرسوم رقم ٦٨ - ٣١٤ المؤرخ في ٣ ربيع الاول عام ١٣٨٨ الموافق ٣٠ مايو سنة ١٩٦٨ والمتضمن القانون الاساسي الخاص للمقتصدین ،

زاهر الدين حناش السيدة : ليلى سايج  
رشيد قاضي السادة : عبد المجيد طورش  
عبد الرزاق قارة عبد الكريم زيلمي  
زعتري داود زكرياء  
محمد خليف عبد الرحمن حربي  
عمار لحلب محمد الشريف مخالفة  
محمد الصغير الحروف فضيل خوجة علي  
كمال لقوارة

بموجب قرار مؤرخ في ٢٦ شوال عام ١٣٨٨ الموافق ١٤ يناير سنة ١٩٦٩ ، يدرج الكتاب القنصليون للشؤون الخارجية الآتية أسماؤهم في سلك الكتاب القنصليين للشؤون الخارجية:

السادة : عبد الجبار بن بوزيد محمد دحموش  
رابح بزاوية حسن الدين حناش  
عبد العالي بومالة

## وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

قرار مؤرخ في ١٨ رجب عام ١٣٩٠ الموافق ١٨ سبتمبر سنة ١٩٧٠ يتضمن تفويض الامضاء الى مدير الادارة العامة

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

— بمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ ورقم ٧٠ - ٥٣ المؤرخين في ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ و ١٨ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢١ يوليو سنة ١٩٧٠ والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

— وبمقتضى المرسوم رقم ٧٠ - ١١٠ المؤرخ في ٢٠ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢٣ يوليو سنة ١٩٧٠ والمتضمن الترخيص لاجراء الحكومة بتفويض امضاءهم ،

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ في ١٨ جمادى الثانية عام ١٣٩٠ الموافق ٢٠ غشت سنة ١٩٧٠ والمتضمن تعيين السيد مصطفى تونسي ، مديرا للادارة العامة ،

يقرر مايلي :

**المادة الاولى :** يفوض الى السيد مصطفى تونسي ، مدير الادارة العامة ، الامضاء باسم وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ، على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته .

**المادة ٢ :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٨ رجب عام ١٣٩٠ الموافق ١٨

محمد طيبي

— وبمقتضى المرسوم رقم ٦٦ - ١٤٥ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية الموظفين ،

— وبمقتضى المرسوم رقم ٦٨ - ٣١٥ المؤرخ في ٣ ربيع الاول عام ١٣٨٨ الموافق ٣٠ مايو سنة ١٩٦٨ والمتضمن القانون الاساسي الخاص لنواب المقتصدين ،

— وبعد الاطلاع على القرار الوزاري المشترك المؤرخ في ٢ محرم عام ١٣٩٠ الموافق ٩ مارس سنة ١٩٧٠ والمتضمن تحديد نظام المسابقة الاختبارية والامتحان المهني لتوظيف نواب المقتصدين ،

يقرران مايلي :

**المادة الاولى :** تعدل وتتم أحكام المادتين ٥ (المقطع ٢) و ٦ (المقطع ٢) من القرار المؤرخ في ٢ محرم عام ١٣٩٠ الموافق ٩ مارس سنة ١٩٧٠ والمشار اليه اعلاه كمايلي :

« امتحان في اللغة العربية ، وللمترشحين الاختيار بين مستويين :

**المستوى الاول :** معلومات اولية في اللغة الوطنية : املاء متبوع بأسئلة بسيطة تدور حول معنى بعض الكلمات او العبارات المستعملة .

**المستوى الثاني :** معلومات معمقة في اللغة الوطنية : انشاء في موضوع ذي طابع عام .

ويدوم الاختبار ساعتين وتعتبر كل علامة اقل من ٨ مسقطة بالنسبة للمترشحين الذين اختاروا المستوى الاول، ولا تؤخذ بعين الاعتبار العلامات المساوية او التي تزيد على ٨ ابالنسبة لمجموع النقط .

وتعتبر كل علامة اقل من ٥ مسقطة بالنسبة للمترشحين الذين اختاروا المستوى الثاني .

ولا تؤخذ بعين الاعتبار الا النقط التي تزيد على ١٠ بالنسبة لمجموع النقط المطبق عليها العامل ٢ » .

**المادة ٢ :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٧ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢٠ يوليو سنة ١٩٧٠ .

عن وزير التربية الوطنية  
وبتفويض منه  
المدير العام للإدارة المركزية  
ابراهيم حسبلاوي

عن وزير الداخلية  
وبتفويض منه  
المدير العام للوظيفة العمومية  
عبد الرحمن كيوان

— وبعد الاطلاع على القرار الوزاري المشترك المؤرخ في ١٢ ذي القعدة عام ١٣٨٩ الموافق ٢٠ يناير سنة ١٩٧٠ والمتضمن تحديد نظام المسابقة الاختبارية والامتحان المهني لتوظيف المقتصدين ،

يقرران مايلي :

**المادة الاولى :** تعدل وتتم أحكام المادة ٥ (الفقرة ٣) من القرار المؤرخ في ١٢ ذي القعدة عام ١٣٨٩ الموافق ٢٠ يناير سنة ١٩٧٠ والمشار اليه اعلاه كمايلي :

« امتحان في اللغة العربية ، وللمترشحين الاختيار بين مستويين :

**المستوى الاول :** معلومات اولية في اللغة الوطنية : املاء متبوع بأسئلة بسيطة تدور حول معنى بعض الكلمات او العبارات المستعملة .

**المستوى الثاني :** معلومات معمقة في اللغة الوطنية : انشاء في موضوع ذي طابع عام .

ويدوم الاختبار ساعتين وتعتبر كل علامة اقل من ٨ مسقطة بالنسبة للمترشحين الذين اختاروا المستوى الاول، ولا تؤخذ بعين الاعتبار العلامات المساوية او التي تزيد على ٨ ابالنسبة لمجموع النقط .

وتعتبر كل علامة اقل من ٥ مسقطة بالنسبة للمترشحين الذين اختاروا المستوى الثاني .

ولا تؤخذ بعين الاعتبار الا النقط التي تزيد على ١٠ بالنسبة لمجموع النقط المطبق عليها العامل ٢ » .

**المادة ٢ :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٧ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢٠ يوليو سنة ١٩٧٠ .

عن وزير التربية الوطنية  
وبتفويض منه  
المدير العام للإدارة المركزية  
ابراهيم حسبلاوي

عن وزير الداخلية  
وبتفويض منه  
المدير العام للوظيفة العمومية  
عبد الرحمن كيوان

**قرار وزاري مشترك مؤرخ في ١٧ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢٠ يوليو سنة ١٩٧٠ يتضمن تميم القرار الوزاري المشترك المؤرخ في ٢ محرم عام ١٣٩٠ الموافق ٩ مارس سنة ١٩٧٠ والمتضمن تحديد نظام المسابقة الاختبارية والامتحان المهني لتوظيف نواب المقتصدين**

ان وزير التربية الوطنية ، ووزير الداخلية ،

— بمقتضى الامر رقم ٦٦ - ١٣٣ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتضمن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية ،

**المادة ٢ :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٧ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢٠ يوليو سنة ١٩٧٠ .

عن وزير التربية الوطنية  
وبتفويض منه  
المدير العام للإدارة المركزية المدير العام للتوظيف العمومية  
عبد الرحمن كيوان  
ابراهيم حسبلوي

**قرار وزاري مشترك مؤرخ في ١٧ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢٠ يوليو سنة ١٩٧٠** يتضمن تنظيم القرار الوزاري المشترك المؤرخ في ٢٠ ذي الحجة عام ١٣٨٩ الموافق ٢٦ فبراير سنة ١٩٧٠ والمتضمن نظام المسابقة الاختبارية والامتحان المهني لتوظيف مساعدي المصالح الاقتصادية

ان وزير التربية الوطنية ، ووزير الداخلية ،

بمقتضى الامر رقم ٦٦ - ١٣٣ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتضمن القانون الاساسي العام للتوظيف العمومية ،

وبمقتضى المرسوم رقم ٦٦ - ١٤٥ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية الموظفين ،

وبمقتضى المرسوم رقم ٦٨ - ٣١٦ المؤرخ في ٣ ربيع الاول عام ١٣٨٨ الموافق ٣٠ مايو سنة ١٩٦٨ والمتضمن القانون الاساسي الخاص لنواب المصالح الاقتصادية ،

وبعد الاطلاع على القرار الوزاري المشترك المؤرخ في ٢٠ ذي الحجة عام ١٣٨٩ الموافق ٢٦ فبراير سنة ١٩٧٠ والمتضمن نظام المسابقة الاختبارية والامتحان المهني لتوظيف مساعدي المصالح الاقتصادية ،

يقرر ان ما يلي :

**المادة الاولى :** تعدل وتتم أحكام المادتين ٥ (الفقرة ٤) و ٦ (مقطع ب) من القرار المؤرخ في ٢٠ ذي الحجة عام ١٣٨٩ الموافق ٢٦ فبراير سنة ١٩٧٠ والمشار اليه أعلاه كما يلي :

« امتحان في اللغة العربية ، وللمترشحين الاختيار بين مستويين :

**المستوى الاول :** معلومات أولية في اللغة الوطنية : املاء متبوع بأسئلة بسيطة تدور حول معنى بعض الكلمات أو العبارات المستعملة ،

**قرار وزاري مشترك مؤرخ في ١٧ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢٠ يوليو سنة ١٩٧٠** يتضمن تنظيم القرار الوزاري المشترك المؤرخ في ١٣ ذي القعدة عام ١٣٨٩ الموافق ٢٠ يناير سنة ١٩٧٠ والمتضمن تحديد كفاءات تنظيم مسابقة توظيف مساعدي التربية وشهادة الكفاءة لوظيفة مساعدي التربية

ان وزير التربية الوطنية ، ووزير الداخلية ،

بمقتضى الامر رقم ٦٦ - ١٣٣ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتضمن القانون الاساسي العام للتوظيف العمومية ،

وبمقتضى المرسوم رقم ٦٦ - ١٤٥ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية الموظفين ،

وبمقتضى المرسوم رقم ٦٨ - ٣٠٧ المؤرخ في ٣ ربيع الاول عام ١٣٨٨ الموافق ٣٠ مايو سنة ١٩٦٨ والمتضمن القانون الاساسي الخاص للمساعدين التربويين لمؤسسات التعليم ،

وبعد الاطلاع على القرار الوزاري المشترك المؤرخ في ١٣ ذي القعدة عام ١٣٨٩ الموافق ٢٠ يناير سنة ١٩٧٠ والمتضمن تحديد كفاءات تنظيم مسابقة توظيف مساعدي التربية وشهادة الكفاءة لوظيفة مساعدي التربية ،

يقرر ان ما يلي :

**المادة الاولى :** تعدل وتتم أحكام المادتين ٤ (الفقرة ٣) و ١٤ (الفقرة ١ مقطع ج) من القرار المؤرخ في ١٣ ذي القعدة عام ١٣٨٩ الموافق ٢٠ يناير سنة ١٩٧٠ والمشار اليه أعلاه كما يلي :  
« امتحان في اللغة العربية ، وللمترشحين الاختيار بين مستويين :

**المستوى الاول :** معلومات أولية في اللغة الوطنية : املاء متبوع بأسئلة بسيطة تدور حول معنى بعض الكلمات أو العبارات المستعملة .

**المستوى الثاني :** معلومات معمقة في اللغة الوطنية : انشاء في موضوع ذي طابع عام .

ويدوم الاختبار ساعتين وتعتبر كل علامة أقل من ٨ مسقطة بالنسبة للمترشحين الذين اختاروا المستوى الاول، ولا تؤخذ بعين الاعتبار العلامات المساوية أو التي تزيد على ٨ الا بالنسبة لمجموع النقط .

وتعتبر كل علامة أقل من ٥ مسقطة بالنسبة للمترشحين الذين اختاروا المستوى الثاني .

ولا تؤخذ بعين الاعتبار الا النقط التي تزيد على ١٠ بالنسبة لمجموع النقط المطبق عليها العامل ٢ » .



- وبناء على اقتراح مدير التعليم المدرسي ،

يقرران ما يلي :

**المادة الاولى :** ان المادة ٦ من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في ٨ ربيع الاول عام ١٣٨٩ الموافق ٢٤ مايو سنة ١٩٦٩ والمشار اليه أعلاه ، تعدل كما يلي :

- يتضمن امتحان شهادة الثقافة العامة والمهنية ما يلي :
- اختبارات كتابية في الثقافة العامة ،
- اختبار كتابي في التربية ( البيداغوجيا ) ،
- اختبارات عملية وشفاهية .

**١ - الاختبارات الكتابية في الثقافة العامة :** تتضمن ( والباقي بدون تغيير ) .

**ب - الاختبار الكتابي في البيداغوجيا :** يتضمن موضوعين حسب اختيار المترشح وينقط هذا الاختبار بما فوق العشرين وكل نقطة ناقصة عن ٨ من ٢٠ تكون مسقطة بعد مداولة لجنة الامتحان - المدة ساعتان - المعامل ٣ .

**ج - الاختبارات العملية والشفاهية :** تتضمن . . . . . ( والباقي بدون تغيير ) .

**المادة ٢ :** تلغى المادتان ١٢ و ١١ وتعوضان بالمادتين التاليتين :

**المادة ١١ (الجديدة) :** يحتفظ المترشحون الذين حصلوا على معدل عام يساوي ١٠ من ٢٠ على الأقل في اختبارات الثقافة العامة بحق القبول في الدورات الموالية ولا يجتازون سوى الاختبار في البيداغوجيا والاختبارات العملية والشفاهية ، .

**المادة ١٢ (الجديدة) :** يقبل ، لاجتياز الاختبارات العملية والشفاهية ما عدا في حالة الاعفاء المنصوص عليه في المادة ١٠ من القرار المشار اليه أعلاه ، المترشحون الذين حصلوا على علامة في البيداغوجيا تساوي على الأقل ١٠ من ٢٠ .

**المادة ٣ :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٧ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢٠ يوليو سنة ١٩٧٠ .

عن وزير التربية الوطنية  
وبتفويض منه  
المدير العام للإدارة المركزية المدير العام للتوظيف العمومية  
عبد الرحمن كيوان

**المستوى الثاني :** معلومات معمقة في اللغة الوطنية : انشاء في موضوع ذي طابع عام .

ويدوم الاختبار ساعتين وتعتبر كل علامة أقل من ٨ مسقطة بالنسبة للمترشحين الذين اختاروا المستوى الاول، ولا تؤخذ بعين الاعتبار العلامات المساوية أو التي تزيد على ٨ إلا بالنسبة لمجموع النقط .

وتعتبر كل علامة أقل من ٥ مسقطة بالنسبة للمترشحين الذين اختاروا المستوى الثاني .

ولا تؤخذ بعين الاعتبار إلا النقط التي تزيد على ١٠ بالنسبة لمجموع النقط المطبق عليها العامل ٢ ، .

**المادة ٢ :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٧ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢٠ يوليو سنة ١٩٧٠ .

عن وزير التربية الوطنية  
وبتفويض منه  
المدير العام للإدارة المركزية المدير العام للتوظيف العمومية  
ابراهيم حسبلاوي  
عن وزير الداخلية  
وبتفويض منه  
عبد الرحمن كيوان

**قرار وزاري مشترك مؤرخ في ١٧ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢٠ يوليو سنة ١٩٧٠ يتضمن تعديل القرار الوزاري المشترك المؤرخ في ٨ ربيع الاول عام ١٣٨٩ الموافق ٢٤ مايو سنة ١٩٦٩ والمتضمن تحديد كفايات تنظيم شهادة الثقافة العامة والمهنية**

ان وزير التربية الوطنية ووزير الداخلية ،

- بمقتضى الامر رقم ٦٦ - ١٣٣ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتضمن القانون الاساسي العام للتوظيف العمومية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٦ - ١٤٥ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية الموظفين ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٨ - ٣٠٩ المؤرخ في ٣ ربيع الاول عام ١٣٨٨ الموافق ٣٠ مايو سنة ١٩٦٨ والمتضمن القانون الاساسي الخاص للمعلمين المساعدين ولا سيما المادة ٧ منه ،

- وبعد الاطلاع على القرار الوزاري المشترك المؤرخ في ٨ ربيع الاول عام ١٣٨٩ الموافق ٢٤ مايو سنة ١٩٦٩ والمتضمن تحديد كفايات تنظيم شهادة الثقافة العامة والمهنية ،

## وزارة الصحة العمومية

**قرار مؤرخ في ١٨ رجب عام ١٣٩٠ الموافق ١٨ سبتمبر سنة ١٩٧٠ يتضمن تفويض الامضاء الى مدير الادارة العامة**

ان وزير الصحة العمومية ،

— بمقتضى الامرين رقم ٦٥ - ١٨٢ ورقم ٧٠ - ٥٣ المؤرخين في ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ و ١٨ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢١ يوليو سنة ١٩٧٠ والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

— وبمقتضى المرسوم رقم ٧٠ - ١١٠ المؤرخ في ٢٠ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢٣ يوليو سنة ١٩٧٠ والمتضمن الترخيص لأعضاء الحكومة بتفويض امضاءهم ،

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ في ٢٧ ذى القعدة عام ١٣٨٥ الموافق ١٩ مارس سنة ١٩٦٦ والمتضمن انتداب السيد جيلالي جعفرى ، لمهام مدير الادارة العامة ،

يقرر ما يلى :

**المادة الاولى :** يفوض الى السيد جيلالي جعفرى ، مدير الادارة العامة ، الامضاء باسم وزير الصحة العمومية ، على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك فى حدود اختصاصاته .

**المادة ٢ :** ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر فى ١٨ رجب عام ١٣٩٠ الموافق ١٨ سبتمبر سنة ١٩٧٠ .

عمر بوجلاب

**قرار مؤرخ في ١٨ رجب عام ١٣٩٠ الموافق ١٨ سبتمبر سنة ١٩٧٠ يتضمن تفويض الامضاء الى مدير المساعدة العمومية والسكان**

ان وزير الصحة العمومية ،

— بمقتضى الامرين رقم ٦٥ - ١٨٢ ورقم ٧٠ - ٥٣ المؤرخين في ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ و ١٨ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢١ يوليو سنة ١٩٧٠ والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

— وبمقتضى المرسوم رقم ٧٠ - ١١٠ المؤرخ في ٢٠ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢٣ يوليو سنة ١٩٧٠ والمتضمن الترخيص لأعضاء الحكومة بتفويض امضاءهم ،

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ في ٤ ذى الحجة عام ١٣٨٥ الموافق ٢٦ مارس سنة ١٩٦٦ والمتضمن انتداب السيد محمد اسلام المدنى ، لمهام مدير المساعدة العمومية والسكان ، يقرر ما يلى :

**المادة الاولى :** يفوض الى السيد محمد اسلام المدنى ، مدير المساعدة العمومية والسكان ، الامضاء باسم وزير الصحة العمومية ، على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك فى حدود اختصاصاته .

**المادة ٢ :** ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر فى ١٨ رجب عام ١٣٩٠ الموافق ١٨ سبتمبر سنة ١٩٧٠ .

عمر بوجلاب

**قرار مؤرخ في ١٨ رجب عام ١٣٩٠ الموافق ١٨ سبتمبر سنة ١٩٧٠ يتضمن تفويض الامضاء الى نائب مدير**

ان وزير الصحة العمومية ،

— بمقتضى الامرين رقم ٦٥ - ١٨٢ ورقم ٧٠ - ٥٣ المؤرخين في ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ و ١٨ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢١ يوليو سنة ١٩٧٠ والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

— وبمقتضى المرسوم رقم ٧٠ - ١١٠ المؤرخ في ٢٠ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢٣ يوليو سنة ١٩٧٠ والمتضمن الترخيص لأعضاء الحكومة بتفويض امضاءهم ،

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ في ٢٥ شوال عام ١٣٨٣ الموافق ١٠ مارس سنة ١٩٦٤ والمتضمن انتداب السيد سعيد قانة ، لمهام نائب مدير بالادارة العامة ،

يقرر ما يلى :

**المادة الاولى :** يفوض الى السيد سعيد قانة ، نائب مدير بالادارة العامة ، الامضاء باسم وزير الصحة العمومية ، على جميع أوامر الدفع أو التحويل وحالة الاعتمادات ورسائل الاشعار بالاوامر ووثائق تثبت النفقات وكل الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك فى حدود اختصاصاته .

**المادة ٢ :** ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر فى ١٨ رجب عام ١٣٩٠ الموافق ١٨ سبتمبر سنة ١٩٧٠ .

عمر بوجلاب

## وزارة الأشغال العمومية والبناء

قرار وزاري مشترك مؤرخ في ٣ رجب عام ١٣٩٠ الموافق ٣ سبتمبر سنة ١٩٧٠ يتضمن تحديد مرتبات تلاميذ مدرسة المهندسين للأشغال العمومية بالجزائر - حسين داي

ان وزير الأشغال العمومية والبناء ،  
ووزير الداخلية ،  
ووزير المالية ،

- بمقتضى الامرين رقم ٦٥ - ١٨٢ ورقم ٧٠ - ٥٣ المؤرخين في ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ و ١٨ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢١ يوليو سنة ١٩٧٠ والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى الامر رقم ٦٦ - ١٣٣ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتضمن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٦ - ١٥١ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمحددة بموجبه الاحكام المطبقة على الموظفين المتمرنين والمعدل بموجب المرسوم رقم ٦٨ - ٢٠٩ المؤرخ في ٣ ربيع الاول عام ١٣٨٨ الموافق ٣٠ مايو سنة ١٩٦٨ ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٧٠ - ٤٢ المؤرخ في ٢٠ محرم عام ١٣٩٠ الموافق ٢٧ مارس سنة ١٩٧٠ والمتضمن تعديل وتتميم المرسوم رقم ٦٦ - ٤٩ المؤرخ في ٥ ذى القعدة عام ١٣٨٥ الموافق ٢٥ فبراير سنة ١٩٦٦ والمتضمن احداث مدرسة المهندسين للأشغال العمومية بالجزائر - حسين داي ،

- وبناء على اقتراح مدير الادارة العامة ،

يقررون ما يلي :

**المادة الاولى :** يتقاضى التلاميذ المقبولون في احدى سنوات المرحلة الدراسية لمدرسة المهندسين للأشغال العمومية بالجزائر - حسين داي ، المرتبات الشهرية الخاصة بالارقام الاستدلالية التالية :

- تلاميذ السنة الاعدادية : ١٥٠

- تلاميذ السنتين الاولى والثانية : ١٩٥

- تلاميذ السنة الثالثة : ٢٣٥

- تلاميذ السنة الرابعة : ٢٩٥

**المادة ٢ :** يكلف المدير العام للوظيفة العمومية ومدير الميزانية والمراقبة بوزارة المالية ومدير الادارة العامة بوزارة

الأشغال العمومية والبناء ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٣ رجب عام ١٣٩٠ الموافق ٣ سبتمبر سنة ١٩٧٠ .

وزير المالية  
اسماعيل محروق  
عن وزير الأشغال العمومية  
والبناء  
الكاتب العام  
يوسف منصور

عن وزير الداخلية  
الكاتب العام  
حسين طيبي

## وزارة الأخبار والثقافة

قرار مؤرخ في ٢٣ رجب عام ١٣٩٠ الموافق ٢٣ سبتمبر سنة ١٩٧٠ يتضمن تفويض الامضاء الى مدير الادارة العامة

ان وزير الاخبار والثقافة ،

- بمقتضى الامرين رقم ٦٥ - ١٨٢ ورقم ٧٠ - ٥٣ المؤرخين في ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ و ١٨ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢١ يوليو سنة ١٩٧٠ والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٧٠ - ١١٠ المؤرخ في ٢٠ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢٣ يوليو سنة ١٩٧٠ والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم ،

- وبمقتضى المرسوم المؤرخ في ٧ رمضان عام ١٣٨٥ الموافق ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٦٥ والمتضمن تعيين السيد سعيد أوصديق ، مديرا للادارة العامة ،

يقرر ما يلي :

**المادة الاولى :** يفوض الى السيد سعيد أوصديق ، مدير الادارة العامة ، الامضاء باسم وزير الاخبار والثقافة ، على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات والمناشير وذلك في حدود اختصاصاته .

**المادة ٢ :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٣ رجب عام ١٣٩٠ الموافق ٢٣ سبتمبر سنة ١٩٧٠ .

احمد طالب

## اعلانات وبلغات

### انذار لمقاولة

تنذر مقاولة النجارة « دحو بن شرقي واخوته » الكائنة بوادي الفضة ، ومتعهدة الصفقة رقم ٦٥/٠٥ المصادق عليها في ٢٠ مايو سنة ١٩٦٥ والمتعلقة بانجاز أشغال النجارة التامة في المجموعات المدرسية بالمناطق الريفية المبينة فيما يلي لدائرة عين الدفلى : وادي زيرى ، واقناى ، بنى زقزق ، أولاد بن زيان ، بومعاد ، وادي عبده ، وادي الخميس ،

الورود ، سوق الاثنين ، الروابح ، المدرسة ، أولاد بوعبيدة ، باستئناف الاشغال المذكورة في أجل عشرين يوما (٢٠) ابتداء من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وإذا لم تلب المقاولة هذا الانذار في الاجل المحدد لها أعلاه فستطبق عليها أحكام المادة ١٤ من الامر رقم ٦٢ - ٥١٦ المؤرخ في ٩ غشت سنة ١٩٦٢ .

## اخبار

### تصريح بتأسيس جمعيات

صرح بتاريخ ١٢ جمادى الاولى عام ١٣٨٩ الموافق ٢٦ يوليو سنة ١٩٦٩ لدى دار ولاية تلمسان بتغيير اسم الجمعية التالية : « جمعية أولياء تلاميذ مدرسة البنين ومدرسة التعليم العام المختلطة بندرومة » باسم « جمعية أولياء تلاميذ المدارس الابتدائية والثانوية بندرومة » .

صرح بتاريخ ٢٨ شوال عام ١٣٨٩ الموافق ٦ يناير سنة

١٩٧٠ لدى دار ولاية الجزائر بتأسيس الجمعية التالية : « جمعية اسعاف مستخدمى الشركة الوطنية للصناعات المعدنية » التي يوجد مركزها الرئيسى بنهج مراد يدوش رقم ٣٨ - الجزائر العاصمة .

صرح بتاريخ ٢٤ صفر عام ١٣٩٠ الموافق ٣٠ ابريل سنة ١٩٧٠ لدى دار ولاية تلمسان بتأليف اللجنة المنتخبة يوم ١١ ابريل سنة ١٩٧٠ « الدراجات والسيارات والدراجات النارية لتلمسان » .